

فتاوى الألباني 133}} مؤسسة قائمة على التبرعات من قبل البنوك الربوية فما حكم هذه الرواتب؟

محمد ناصر الدين الألباني

من الصادقين مؤسسة دعوية تقوم لها مكاسب ولها منسوبيين موظفين هذه المؤسسة على التبرعات تبرعات اهل الخير ومن المتبرعين بهذه المؤسسة بعض البنوك الربوية هل المسجد تقوم على تحفيظ القرآن ونشره - [00:00:00](#)

كان الرواتب التي تصرف من الموظفين ونحو الاقدام بالنسبة يعني ربويا انا ظننت انك ستسأل هل هذه المؤسسة او تلك هذا بقبول هذا التطوع من البنوك من البنك الربوي. ونسوا انك ستسأل هذا السؤال - [00:00:24](#)

اما ولم يكن السؤال هو هذا والمكان في رواتب الموظفين ولا شك ان رواتب الموظفين ما داموا يكونون ومنهجهم فما يفعلهم ولو كان مالا اه ربويا مكشوفاً وليس مخلوقاً باموال زكية طاهرة اخرى - [00:00:48](#)

فهو حلال بالنسبة اليهم. هم. لان المال الذي يأتي من طريق حلال مقابل اجر فالوضع عدم القبول لكن الحكم الشرعي يجوز كما لو هناك رجل مرادي او مقامر او ما شابه ذلك وخلف طائلة - [00:01:15](#)

هذه الثروة تحل للورثة لانها جاءتهم بطريق شرعي. كذلك نقول بالنسبة اه الدول اليوم التي تتعامى الجريبة فتوزع رواتب الموظفين عندها المبلغ يأخذ هذا المال اه لقاء وظيفته ولو كان اصله - [00:01:41](#)

وربويا او فيه ربا. فهو يحل له لكن ان يرعى شيء اخر اذا سألت عن لكنهم في الموضوع هو ما لفت النظر اليه ان هذه المؤسسات الشرعية او الدينية عليها لا تقبل آآ - [00:02:09](#)

آآ مال او تطوع بنوك معرفة مش هعملها ضريبة اسمع لان يفهم احدا من كلامكم ان هذه المؤسسات التي يعني اموالها خالصة من حيث الربا انه يلحق البنوك مثلا او المؤسسات القائمة على الربا بيعا وتعاملا وكذا. فحبذا له هذا النقط يا شيخنا يعني - [00:02:31](#)

عفوا قاعد عليه خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:03:00](#)